قوله كما نبه عليه في المهمات ومحل ذلك في غير التراويح اما فيها
فتقرأ نصف الطويلة افضل كما افتى به ابن عبد السلام وعلله بان السنة
القيام فيها بجميع القرآن انتهى شرح البهجة قوله فيتوسط فيها
بين الاسرار والجهر وحد الجهر ان يسمع من يليه والاسرار ان
يسمع نفسه قال بعضهم والتوسط بين الجهر والاسرار يعرف
بالمقايسة بهما كما اشار قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ
بين ذلك سبيلا قال الزركشي والاحسن في تفسيره ما قاله بعض الاشياخ
ان يجهر تارة ويسر اخرى اذ لا تتعقل الواسطة قوله لا يسمع اجنبي
بان كانت خالية او عند نسا او رجال محارم اما بحضرة الرجال الاجانب
فيستحب ان لا تجهر قوله ووقع في المجموع ما يخالفه في الخنثى فقال
انه يسر بحضرة النسا والرجال الاجانب والظاهر عدم المخالفة لانه
مصور بما اذا اجتمع الرجال والنسا معا قوله خالص اي عن
الخناس قوله معتدل خلقه ركبتيه اي بان يتفق ذلك والا عاكي
لان الاصل عدم ذلك الوصول وحفظ كل من الاقطع وقصير اليدين هيئة
الركوع فلا توصل يديه في ركبتيه لفوات استوا الظهر وغير السليمة
يرسلها ولو عجز عند الانحنا لزمه قوله بنفصل رفعه
عن هويه ولو لم ينفصل رفعه عن هويه بان زاد في الهوي عن حد
اقل الركوع واستمع والحركة متصله لم تكف الزيادة في الهوي عن
الطمانينة قوله فزعا بفتح الزاي وكسرها فالفتح على المصدر
المنصوب مفعولا له والكسر على اسم الفاعل المنصوب حالا قوله
سائر الساق ما بين القدم الى الركبة وجمعها سوق سميت بذلك لسوق
الجسد قوله يكفيه ولو كانت احدى يديه عليلة او مقطوعة فعل
بالاخرى ما ذكر ولو لم يمكنه وضعهما على ركبتيه ارسلهما قوله
اللهم لك ركعت لا لغيرك وبك امنت لا بغيرك ولك اسلمت لا لغيرك

لان تقديم

اي معنى الاتيه

لان تقديم المفعول يفيد الاختصاص والحصر قوله استقلت
به قدمي بالافراد والالف قدماي انتهى قوله ولو نفل على
المعتمد خلافا لصاحب الانوار وابن المقري ولمقتضي ما نقله في
الزوايد والمجموع واقره قوله قايما كان او قاعدا او الممكن نبين
لم يطق انتصابا ولو شك في اتمامه عاد اليه غير الماموم فورا وجوبا
والا بطلت صلاته والماموم ياتي بركعة بعد سلام امامه قوله
وبواو فيهما قيل لك وعلى ثبوتها فهي عاطفة على مقدر اي اطعناك
ولك حمد على ذلك قوله كالكرسي اي وغيره مما لا يعلمه الا الله
قوله احق ما قال العبد اي احق قول العبد فهي نكرة موصوفة
قال في المجموع ويقع في كتب الفقها حذف الهمزة والواو والصواب
اثباتهما قوله لا مانع الى حرما ذكره الشارح من ترك تنوين
اسم مع انه مطول اي عامل فيما بعده موافق للرواية الصحيح لكنه
مشكل على مذهب البصريين الموجبين تنوينه وقد يجاب بمنع عمله
هنا فيما بعده بان يقدر عاملا اي لا مانع يمنع لما اعطيت واللام للتقوية
او يخرج على لغة البغداديين فانهم يتركون تنوين المطول ويجرونه
مجرى المفرد في بنايه على الفتح ومشى على هذه اللغة الزمخشري حيث
قال في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم وفي قوله لا عاصم اليوم من امر
الله ان عليكم متعلق بلا تثريب ومن امر الله متعلق بلا عاصم واما ابن
كيسان فجوز في المطول التنوين وتركه قال وتركه احسن انتهى
ابن قاسم في شرح المنهاج قوله عندك الجد وانما الذي ينفعه
عندك رضاك ورحمتك لا غير وتفسير من غنى عند ذكره الازهري
وقال في الفايق هي للبدل بعد ان جوز كونها للابتدا والمعنى لا ينفع
صاحب حظ ومال واجتهاد حظه وماله واجتهاده في الهرب من عقابك

اعني لقطع مانع ومعطي هم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)